محكمة التمييز الأردنية

بصفتها: الجزائية

رقم القضية: ٢٠١٣/٩٩

# المملكة الأردنية الهاشمية

## وزارة العـــدل

## القـــرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
**عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم**
**الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد كريم الطراونة .**
**وعضوية القضاة السادة**
**يوسف الطاهات ، ياسين العبداللات ، د. محمد الطراونة ، باسم المبيضين .**

---

**المستدعي : مساعد النائب العام / إربد .**

**الموضوع : طلب تعيين المرجع المختص – سنداً لأحكام المادتين (٣٢٢ و ٣٢٣) من قانون أصول المحاكمات الجزائية .**

**ملخص الوقائع :**

lawpedia.jo

١. بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٩ قرر مدعي عام بني عبيد في القضية التحقيقية رقم ( ٢٠١٢/٨٧٤ ) إعلان عدم اختصاصه بنظر الدعوى وإحالة الأوراق إلى مدعي عام محكمة الجنايات الكبرى حسب الاختصاص .

٢. بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٢٩ قرر مدعي عام محكمة الجنايات الكبرى في القضية التحقيقية رقم ( ٢٠١٢/١٥٤٦ ) إعلان عدم اختصاصه بالتحقيق في القضية المذكورة وإعادة الملف إلى مدعي عام بني عبيد .

٣. إثر ذلك نشأ خلاف على الاختصاص أوقف سير العدالة وأصبح لزوماً تعيين مرجع لنظر هذه القضية .

٤. محكمة التمييز هي المرجع المختص للنظر في هذا الطلب عملاً بالمادة ( ١/٣٢٣ ) من قانون أصول المحاكمات الجزائية مبدياً في طلبه أن مدعي عام الجنايات الكبرى هو المرجع المختص .

**قدم مساعد رئيس النيابة العامة مطالعة خطية مبدياً فيها أن مدعي عام بني عبيد هو المرجع المختص .**

## القـــــــــــــــــــــــــــــــــرار

**بالتدقيق والمداولة** نجد إن المرحومة سكان الحصن قد نقلت من منزل زوجها إلى المستشفى في حالة فقدان كامل للـــوعي وبـــالفحص السريري وجدت مؤشراتها الحيوية متوقفة وجرت لها الإسعافات الأوليـــة إلا أنهـــا فارقت الحياة وادعى والدها ضد زوجها بأنه كان السبب في وفاتها .

قرر مدعي عام بني عبيد على أثر ذلك عدم اختصاصه وإحالة الأوراق إلـــى مدعي عام الجنايات الكبرى .

بدوره قرر مدعي عام الجنايات الكبرى عدم اختصاصه لعدم وجـــود شـــبهة جنائية فيما يتعلق بوفاة المرحومة بعد أن استمع إلى شـــهادات الشهود كل من والـــدكتور / اختصاصي الطب الشرعي الذي علل سبب الوفاة استنـــشاق الدم الناتج عن تمزق فم المعدة ( أي التقاء المريء بالمعدة ) الذي أدى إلى نزيـــف داخل المعدة – وأن سبب الوفاة في هذه المرحلة يعتبر مرضي كمـــا وردت نتـــائج المختبر الخاصة بفحص العينات المأخوذة من المرحومة

وخلص مدعي عام الجنايات الكبرى من خلال البينات الشفوية والخطية أنـــه لا توجد شبهة جنائية حول وفاة المرحومة

وحيث إن مدعي عام بني عبيد قد وضع يده على الملف التحقيقي ابتداء وهو صاحب الولاية العامة وأحال الملف التحقيقي فوراً مجرد أن شعر أن هناك شـــبهة



lawpedia.jo

جنائية حول وفاة المرحومة ودون أن يستكمل التحقيق فـــي هـــذه المرحلـــة ويصدر القرار المناسب فيكون قراره هذا في غير محله .

**لذلك وعملاً بأحكام المادتين ( ٣٢٢ و ٣٢٧ ) من قانون أصول المحاكمات الجزائية تعيين مدعي عام بني عبيد مرجعاً مختصاً للنظر في هذه القضية واعتبار المعاملات التي أجراها مدعي عام الجنايات الكبرى صحيحة وإعادة الأوراق إلـــى مصدرها للسير بالدعوى حسب الأصول .**

**قـــراراً صـــدر بتاريـــخ ١٥ جمادى الأولى سنة ١٤٣٤ هـــ الموافق ٢٠١٣/٣/٢٧ م**

عضـــــــــو عضـــــــــو القاضي المترئس

عضـــــــــو

عضـــــــــو

رئيس الديـــــوان

دقـــق / أ ش

lawpedia.jo